

المجلس (005) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد

البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله تعالى كتاب الوصايا الكراهية في تأخير الوصية. قال اخبرنا احمد بن حرب قال حدثنا محمد ابن وفضيل عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - [00:00:00](#)

جاء رجل الى النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجرا؟ قال ان تصدق وانت صحيح من شهيد نخشى الفقر وتأمين البقاء ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم. قلت لفلان كذا وقد كان لفلان - [00:00:16](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي رحمه الله كتاب الوصايا الوصايا - [00:00:38](#)

جمع وصية وهي تطلق في الشرع اطلاقين احدهما عهد خاص مضافا الى بعد الموت وقد يكون في مال او قد تكون في مال او غيره هي عهد خاص مضاف الى ما بعد الموت - [00:00:57](#)

هذه الوصية هذا هو احد الاطلاقين في الشرع والاطلاق الثاني انها تطلق على ما فيه الحث ما فيه الحث على فعل المأمورات والزجر عن فعل المنهيات هذا ايضا وصية في الشرع - [00:01:21](#)

والمقصود من الترجمة هو الاول اي العهد الخاص الذي يكون بعد الموت والذي يكون بالمال ايضا او يكون بغير المال لكنها في الغالب يراد بها ما يتعلق بالمال ويراد به ايضا غيره مما ليس بمال - [00:01:43](#)

وقد اورد النسائي بعد باب كراهية الوصية او الكراهية في تأخير الرقية اي ان الانسان عليه ان يبادر الى ان يوصي بالشيء الذي يحتاج الى ان يصابه ولا يؤخر ولا يمهل - [00:02:10](#)

فقد يفجعه الموت دون ان يبين ما يريد ودون ان يبين ما له وما عليه فالذي عنده شيء يريد ان يوصي به عليه ان يبادر به والا يتهاون فيه والا يمهل - [00:02:34](#)

ليفجعه حتى لا يفجعه الموت وهو لم يوصي بالشيء الذي يريد الوصية به وقد اراد النسائي عدة احاديث اولها حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:55](#)

فقال اي الصدقة اعظم اجرا وقال عليه الصلاة والسلام ان تتصدق وانت صحيح صحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى وتأمل البقاء هذا هو الذي يكون اعظم في الصدقة وهذا يدل على ان الانسان كونه يتصدق في حياته - [00:03:16](#)

وينفق في حياته في سبيل الله خير من ان يمهل وان يؤخر ومن ما يكون بعد الموت لان خير الصدقة ما كان بهذه الطريقة ويكون الانسان في صحة وعافية - [00:03:40](#)

وايضا المال غال عنده وليس برخيص عنده لانه يطمع في الحياة لانه في صحة وفي عافية فهو يخشى الفقر ويأمل الغنى فهذا هو خير الصدقة ما كان في الصحة وطمعي في الحياة يعني في حال - [00:04:03](#)

قوته وعافيته وعزة المال عنده وكونه غال عنده هذا هو الذي يكون خير الصدقة ان تتصدق وانت صحيح صحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء تخشى الفقر وتأمل البقاء وهذا يدل على ان - [00:04:29](#)

الصدقة في الحياة وكون الانسان يتصدق في صحته وعافيته افضل من الشيء الذي يجعله بعد الموت وان كان ذلك فيه اجر عظيم

وثواب جزيل لكن هذا اعظم اجرا ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ان تتصدق وانت صحيح صحيح - [00:04:53](#)

صحيح صحة عافية ليس بمرض وليس في مرض الموت وليس فيه مرض منهك يجعله يعني يزهد في الحياة ولا يطمع فيها فيجعله يندفع الى ان يتصدق بل اذا تصدق وهو في صحته وعافيته - [00:05:14](#)

هذا خير واعظم وكذلك في حال آآ كون المال عزيز عنده وغال عنده لانه يخشى الفقر ويأمل البقاء اما الانسان الذي يتصدق في مرضه او يتصدق يعني في عند عند - [00:05:35](#)

ايأسه من الحياة فهذا ليس كالذي تصدق بصحته وعافيته وطمعه في البقاء كما ارشد الى ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث. ان تتصدق وانت صحيح صحيح صحيح يرجع الى الصحة والعافية وشحيح يرجع الى - [00:06:02](#)

حط معي في البقاء والرغبة في الدنيا والحرص على المال فاذا كان في حال حرصه على المال وفي حال حرصه على البقاء في حال صحته وعافيته فان الصدقة في تلك الحال تكون اعظم اجرا - [00:06:25](#)

واعظم ثوابا عند الله عز وجل قال ولا تمهل يعني يمهل الانسان من ان يتصدق وان يتهاون في الصدقة حتى اذا بلغت الروح الحلقوم يعني جاء عند خروج عند نهاية حياته - [00:06:47](#)

ويأس من الحياة عند ذلك يقول لفلان كذا ويعطى لفلان كذا ويوصى بكذا ويوصى بكذا والوصية في حدود الثلث ساعة في اي وقت ولو كان في مرض الموت يعني الوصية في حدود الثلث - [00:07:05](#)

يعني لما بعد الموت هذه ساعة ولكن كون الانسان ينفق من ماله في حال صحته وعافيته هذا هو الافضل. ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم اي الروح قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان كذا - [00:07:27](#)

وقد كان لفلان ثقيلان ان قوله قد كان لفلان كذا اي كان للوارث كذا وكذا من الميراث اي قد قارب ان يكون له قد قارب ان يكون له لان الميراث ليس منه هو من الله عز وجل - [00:07:48](#)

وهو آآ ينتقل المال من المورث الى الوارث للموت فهو انتقال لا اختيار للانسان فيه لا المورث ولا للوارث ما له اختيار لان هذا شيء الله تعالى فرضه اذا مات - [00:08:06](#)

آآ يخرج الدين والوصية والحقوق التي تكون عنده للناس والباقي يكون للورثة والباقي يكون لورثة هكذا لا اختيار للوارث ولا للمورث المورث ما يستطيع يمنع الميراث والوارث هذا حق الله تعالى جعله له وان لم يسعى وان لم يكدح وان لم - [00:08:27](#)

يفكر الله تعالى اعطاه اياه حق ينتقل من مالك الى مالك ينتقل بن مالك الى مالك قلتها لفلان كذا يعني يخبر بان انه يوصي بكذا وانه يكون لكذا وقد كان لفلان كذا اي قارب ان يكون للورث - [00:08:52](#)

يعني ما ورثهم لانهم اه بمجرد موته يستحقون الميراث ويستحقون الارث يوم الاثنين كما اخبرنا احمد ابن حرب اخبرنا احمد ابن حرب الموصلي وهو صدوق اخرج حديثه النسائي وحده عن محمد ابن فضيل عن محمد ابن فضيل ابن - [00:09:16](#)

رضوان الكوفي وهو صدوق رمي بالتشيع اخرج حديث واصحاب الكتب الستة. الكلام الذي قيل فيه يعني من اجل التشيع جاء عنه انه قال كلمة عظيمة تدل على سلامته من التشيع - [00:09:39](#)

وهو قوله رحم الله عثمان ولا رحم الله من لا يترحم على عثمان رحم الله عثمان اي ابن عفان ولا رحم الله من لا يترحم على عثمان. وهذا ليس من شأن الشيعة - [00:10:03](#)

وليس من شأن الرافضة انهم يترحمون على عثمان بل يبغضون عثمان ويسبون عثمان ويتكلمون في عثمان فهذا يدل على سلامته وعلى آآ ان ما اضيف اليه انه بريء منه لان من يكون - [00:10:18](#)

من الرافضة لا ليس من شأنه الترحم على عثمان بل ويدعو على من لا يترحم الاثمان. من رحم رحم الله علمان آآ ولا رحم الله من لا يترحم على الايمان - [00:10:39](#)

يعني يدعو على من لا يترحم على عثمان الا يرحم وهذا يدل على سلامته من الذين وصفوا بالتشيع من الرواة ومن رجال الكتب الستة ويأتي ذكره في مواضع عديدة ابو نعيم الفضل بن دكير - [00:10:54](#)

ابو نعيم الفضل بن دفين. الكوفي وجاء عنه كلمة عظيمة مثل تشبه الكلمة التي جاءت عن محمد الفضيل وهي قوله رحمه الله ما ما كتبت علي الحفظة انني سببت معاوية - [00:11:18](#)

ما كتبت علي الحفظة انني سببت معاوية يعني الملائكة الذين يكتبون الذين يكتبون الحسنات والسيئات ما كتب كتبت السيئات انه سب معاوية ومن المعلوم ان يسب معاوية عند الرافضة من اسهل الاشياء - [00:11:37](#)

بل هذا قدر مشترك حتى الزيدية الذين هم اخف الشيعة يشتمون يشتمون معاوية ويسبون معاوية ومعاوية قدر مشترك يعني سبه وذمه مشترك بين الشيعة حتى الزيدية منهم الذين هم اخف - [00:11:54](#)

اخص الشيعة يلعنون معاوية ويكبون معاوية ويسلمون معاوية وهذا الذي هو اخوه ابو نعيم يقول ما كتبت علي الحفظة انني سببت المحافظة يعني معناها انه سليم من من هذه البدعة - [00:12:17](#)

سليم من هذه البدعة التي هي بدعة التشيع المذموم آآ هذا محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي صدوق اخرج له اصحاب كتب الستة عن عمارة ابن قعقاع ووثقة اخرج حديث واصحابه عن ابي زرعة ابن عمرو ابن جرير - [00:12:35](#)

ابن عبد الله البجلي وهو ثقة اخرج حديث اصحاب الكتب الستة. عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عبدالرحمن بن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه وهو اكثر الصحابة حديثا على الاطلاق لان الذين عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة - [00:12:58](#)

سبعة اكثرهم حديثا ابو هريرة وهم ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وابو سعيد الخدري وجابر ابن عبد الله الانصاري وانس ابن مالك وام المؤمنين عائشة. هؤلاء اكثر الصحابة حديثا - [00:13:18](#)

وابو هريرة تأثروا هؤلاء السبعة رضي الله تعالى عنه وعنهم وعن الصحابة اجمعين. نعم قال يخبرنا هناد المزدي عن ابي معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارس بن سويد عن عبدالله رضي الله عنه انه قال - [00:13:32](#)

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ايكم مال والده احب اليه من ما له قالوا يا رسول الله ما منا من احد الا ماله احب اليه من مال والده - [00:13:52](#)

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اعلموا انه ليس منكم من احد الا مال وارده احب اليه من ما له مالك ما قدمت ومال والدك ما اخرت امور للنساء حديث من - [00:14:05](#)

عبد الله بن مسعود. حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام كان في جماعة من اصحابه فقال ايكم مال مال والده احب اليه من ماله - [00:14:23](#)

فايكم مال وارثه؟ نعم احب اليه من ماله هذا سؤال الرسول صلى الله عليه وسلم يسأل هذا السؤال ليبيني عليه شيء يعني بعد ان يستقر وان يتضح يبين الذي يريد ان يقوله وهذا من كمال بيانه عليه الصلاة والسلام. ومن كمال نصحه لامته عليه الصلاة والسلام. ايكم مال وارثه - [00:14:39](#)

فيه احب اليه من ما له قالوا ما منا احد الا وماله احب اليه من المال وارده المال الذي بحوزة الانسان ولا يببب الانسان احب اليه من مال الذي يرثه - [00:15:06](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم قال عند ذلك ما منكم من احد الا ومال وارثي احب اليه من ماله مال والده احب اليه من ماله نريد بذلك عليه الصلاة والسلام ان المال الذي يبقيه في يده حتى يموت وهو في يده هو المال الوارد - [00:15:22](#)

اما الذي انفق وتصدق به واخرجه في سبيل الله فهذا هو ما له حقا لان هذا يجده امامه يجده امامه ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. ثم هذا الوارث - [00:15:41](#)

قد قد يجازي بالجميل وقد يتصدق عن المورث وقد يدعو للمورث وقد يكون والعياذ بالله على خلاف ذلك فلا يدعو ويمكن وقد يستعمل المال في معصية الله عز وجل هذا المال الذي ورثه هو الذي ورث له - [00:16:02](#)

فبين عليه الصلاة والسلام آآ بهذا المثال وبهذا التمهيد وبهذا الايضاح والبيان ان ما يقدمه الانسان ويخرجه في سبيل الله هذا هو ماله

حقا هذا هو المال الحقيقي له الذي - [00:16:28](#)

فعودوا منفعتة عليه ويجب يجد عاقبة منفعتة اخر امره انه استفاد من هذا المال عندما ينتقل من دار العمل الى دار الجزاء عندما

ينتقل من دار العمل الى دار الجزاء - [00:16:49](#)

ولهذا قال مال ماله ما قدم ومال وارده ما اخر يعني المال الذي اخرج في صحته وعافيته واخرجه في حياته هذا مال قدمه يجده

امامه اما ما اخره فانهما للوارد - [00:17:06](#)

وملك الوارق وقد ينفع الوارد هو الرثة وقد لا ينفعه فهذا من كمال بيانه ومن كمال نصحه عليه الصلاة والسلام حيث سأل هذا السؤال

ومهد لهذا التمهيد ليصل الى ان ما يقدمه الانسان هو ما له حقا وما - [00:17:26](#)

يؤخره الانسان وراءه ويموت وهو بحوزته هو مال وارثه هذا هو المقصود من قوله صلى الله عليه وسلم وهم المال الذي بحوزة ولده

مثلا او حوزة اولاده لان هذا مالهم بأيديهم - [00:17:51](#)

لكن المال الذي بيده منه ما يكون له وهما يتصدق به وينفقه في سبيل الله ومنه ما لا يكون له وهو الذي يموت وهو بحوزته فيصير

الى الورثة. ولهذا بين عليه الصلاة والسلام في اخر الامر - [00:18:08](#)

حيث قال ما له ما قدم ومال وارثه ما اخر صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم قال اخبرنا هناد بن السري. اخبرنا هناد بن السري ابو

السري الكوفي ثقة اخرج حديثه البخاري في خلق ومسلم واصحاب السنن الاربعة - [00:18:26](#)

عن ابي معاذ عن ابي معاوية محمد بن خادم الضرير وهو ثقة اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة من اعمى. عن الاعمش وهو

سليمان بن مهران الكاهلي الكوفي. ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة - [00:18:47](#)

عن ابراهيم التيمي. عن ابراهيم ابن يزيد ابن شريك. التيمي ووثيقة يرسل ويدلس. وحديثه اخرج اصحاب الكتب الستة هو غير

ابراهيم النخعي غير ابراهيم النخعي ابراهيم بن يزيد بن قيس - [00:19:02](#)

وهذا ابراهيم بن يزيد بن شريكه وهذا التيمي وهذا النخعي والذي يأتي ذكره كثيرا في الروايات هو النخعي الذي يأتي كثيرا ذكره في

الاسانيد هو النخعي. واما التميميم فهو من رجال الكتب الستة ولكنه لم ليس عنده من - [00:19:18](#)

حديث مثل مال ابراهيم النخعي عن الحارث بن زويل؟ عن الحارث بن سويد التيمي وهو ثقة اخرج الحارث ابن ستة عن عبدالله عن

عبد الله بن مسعود الهزلي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من فقهاء الصحابة وعلماء - [00:19:38](#)

وحديثه اخرج اصحاب الكتب الستة. قال عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن ابيه رضي الله

الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال - [00:20:00](#)

الهاكم التكاثر حتى زرت المقابر قال يقول ابن ادم مالي مالي وانما مالك ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت ثم

ورد النسائي حديث عبدالله بن شخير حديث عبد الله بن شخير رضي الله تعالى عنه - [00:20:17](#)

انه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الهاكم الهاكم التكاثر حتى زرت المقابر يعني الهاكم التكاثر في الدنيا وجمعها وتفسيرها حتى

زرت المقابر يعني متم وانتقلتم الى المقابر وصرتم من اهلها - [00:20:40](#)

وسرتم من اهلها لان هذا هو المقصود بزيارة المقابر يعني الموت. يعني كونهم يزورونها ميتين. وليس كونه يعني ويرجى فانه يزورها

وهو قد يزورها وهو متمسك في الدنيا وحريص على الدنيا - [00:20:59](#)

الهاكم التكاثر حتى زرت المقابر ثم قال يقول ابن ادم مالي مالي يعني مالي مالي يعني تكثرا وحرصا وشدة رغبة ثم قال عليه الصلاة

والسلام وانما لك من مالك وانما مالك ما اكلت فافنيت - [00:21:19](#)

او لبست فابليت او تصدقت فامضيت يعني هذا هو مالك الذي انفقت به على نفسك واكتفيت به وتصدقت منه فامضيته ووجدته

امامك هذا مالك اما ما سوى ذلك فهو مال غيرك - [00:21:42](#)

ثم قوله اكلت فابليت فافنيت ولبثت فابليت اشارة الى ان هذا الذي بني وبني ليس له اهمية كالذي ذكر بعده وهو قوله او تصدقت

فامضيت او تصدقت فامضيت وفسر التصديق بتفسيرين - [00:22:05](#)

تصدقت اي اردت التصدق فامضيت عزمت على اخراج تلك الصدقة. اردت ونقزت او تصدقت فامضيت اي باشرت ونفذت وامضيته امامك بحيث تجده امامك وكل من المعنيين صحيح كون الانسان اراد - [00:22:34](#)

وباشر وبادر الى التنفيذ او انه نفذ ووجده امامه كل ذلك حق كل ذلك حق كونه يعني ينوي ويبادر وكونه يتصدق ويجده امامه هذا هو شأن الصدقة التي تنفع صاحبها عند الله - [00:23:01](#)

وهذا من جنس قوله فيما تقدم مال والدهما ماله ما قدم. الحديث الذي قبل هذا وهنا قال وانما مالك ما يعني اه استفدت منه في حياتك فاقصدت منه ولبست منه او تصدقت فامضيت - [00:23:18](#)

ووجدته امامك وهذا هو الذي منفعته باقية للانسان هذا هو الذي منفعته باقية للانسان وهي الصدقة التي يمضيها الانسان ويجدها امامه كما قال الله عز وجل فمن يعمل قال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. وقال في الحديث القدسي يا عبادي انما هي اعمالكم احصيتها لكم. ثم اوفيكم اياها - [00:23:42](#)

من وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه. ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه والمقصود يعني من ذكر هذا الحديث والذي قبله هو الحث على الصدقة وان كون الانسان يتصدق - [00:24:09](#)

في حال صحته وعافيته هذا هو الافضل واذا اوصى في ثلث ماله او باقل من ذلك في اعمال بر يعودها نفعها اليه فذلك خير ولكن ولكن الصدقة الماضية في حال - [00:24:28](#)

الصحة والعافية خير من الصدقة التي ليست كذلك قال اخبرنا عمرو بن علي اخبرنا عمرو بن علي الفلات عمرو بن علي الفلات ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة - [00:24:47](#)

ان يحيى عن يحيى بن سعيد القطان ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن شعبة عن شعبة ابن الحجاج الواسطي ثم البصري. وثقة وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة - [00:25:03](#)

من قتادة عن قتادة البصري وهو ثقة اخرجه اصحاب كثير سعة المطرف عن مطرف ابن عبد الله ابن الشخير وهو ثقة اخرجه اصحابك في الستة. عن ابيه عبد الله ابن عبد الله ابن الشخير وهو صحابي ابن مسلمة الفتح. وحديث اخرجه - [00:25:19](#)

اسلموا اصحاب السنن الاربعة قال اخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة قال سمعت ابا اسحاق سمع ابا حبيبة الطائي قال اوصى رجل بدنانير في سبيل الله - [00:25:39](#)

فسئل ابو الدرداء فحدث عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال مثل الذي مثل الذي يعتق او يتصدق عند موته مثل الذي يهدي بعد ما يشبع ثم ورد النسائي حديث آآ - [00:25:56](#)

حديث ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعتق او يتصدق عند موته مثل الذي آآ ينفق بعد اسمع يهدي يهدي مثل الذي يهدي بعد ما يشبع مثل الذي يهدي بعد ما يشبع يعني ان الصدقة - [00:26:15](#)

يعني في اخر الحياة عندما يكون الانسان زاهدا في الحياة وعندما يكون اه مشرفا على الموت ليس كالذي يتصدق في حال صحته وعافيته لان من يتصدق بالشئ وهو قد يأس من الحياة - [00:26:39](#)

اخف واقل في كثير ممن هو طامع في الحياة ومن من هو في حال الصحة والعافية ليس في مرض وليس في يأس من الحياة ولكن لا يعني ان الوصية ولو كانت في مرض الموت - [00:27:03](#)

لا تعتبر بل هي تعتبر سواء كان في مرض موته او قبل ذلك لكن الشئ الذي يمضيه الانسان في حال الصحة والعافية خير واعظم اجرا عند الله عز وجل. واذا كانت الوصية في حدود الثلث - [00:27:20](#)

في اي وقت من اوقات حياة الانسان ولو كان في مرض موته فان ذلك معتبر وذلك مفيد والحديث آآ في اسناده من هو مقبول لا يعتبر الا اذا توبع فيه ضعف - [00:27:37](#)

ومن حيث المعنى لا شك ان الصدقة في حال الصحة والعافية خير كما جاء في الحديث الاول واذا وجدت ووجدت الصدقة او الوصية يعني بعد الموت فهي معتبرة كما جاءت بذلك الاحاديث - [00:27:57](#)

آآ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الوصية معتبرة مطلقة. ولو كان في مرض الموت. لكن ان تكون في حدود الثلث ولا تزودا عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم لما زار سعد ابن ابي وقاص وكان مريضا وسأله وقال اوصي بكذا حتى وصل الى - [00:28:16](#) ثلث قال الثلث والثلث كثير ولهذا جعل ابن عباس انه قال لو ان الناس غضوا من الثلث الى الخمس لكان اولى لان النبي صلى الله عليه وسلم قال والثلث كثير - [00:28:39](#)

قال اخبرنا محمد ابن بشار ولا محمد ابن بشار هو الملقب بن دار البصري ثقة اخرجته اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة عن محمد عن محمد وهو ابن جعفر الملقب واذا جاء محمد غير منسوب - [00:28:54](#) ويسمى المهمل وهو يروي عنه محمد بشار وهو يروي عن شعبة استاز مراد ومحمد ابن جعفر الملقب غندر وهو البصري ثقة اخرج له اصحاب عن شعبة وقد مر ذكره عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق السبيعي هو عمرو بن عبدالله الهمداني السبيعي - [00:29:13](#) اخرجته عن ابي حبيب الله عن ابي حبيبة الطائي وهو مقبول اخرجته والترمذي والنسائي ابو داوود. ابو داوود والنسائي. ل. ثلاث ابو داوود الترمذي والنسائي؟ نعم. الثلاثة. ابو داوود والترمذي والنسائي. ما ادري انت تتأكد - [00:29:34](#) لان الحديث اخرجته ابو داوود والترمذي والنسائي اخرجوه اي خلاص عن ابي الدرداء عن ابي الدرداء عويمر ابن زيد رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مشهور بكنيته ابو الدرداء - [00:29:56](#) وحديث اخرجته اصحاب قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الفضيل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:30:13](#) واله وسلم ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه ان يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده ثم اورد النسائي حديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وهو دال على المبادرة الى الوصية - [00:30:27](#) اذا كان الانسان عنده شيء يريد ان يوصي به فليس له فلا ينبغي له ان يمهل بل عليه ان يبادر على بالوصية وينص على ما يوصي به وان يكون ذلك مكتوبا - [00:30:46](#) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم آآ له شيء يوصى به يبيت ليلتين الا وصيته مكتوبة. عنده الى وصيته مكتوبة عنده. يعني لا يليق به. من لا يليق بالمسلم الذي هذا شأنه اي عنده شيء يريد ان - [00:31:06](#) يبيت ليلتين الا وصيته مكتوبة عنده فهذا يدلنا على المبادرة الى الوصية وايضا ان تكون مكتوبة لان الكتابة فيها توثق وفيها اثبات وسواء كتبها هو او كتبها غيره وسواء كتبها هو او كتبها غيره - [00:31:27](#) ويكفي لو كتبها بدون اشهاد وبخطه فان ذلك يكفي في ثبوت الوصية ما دام ان الخط خطه فان ذلك معتبر لان النبي عليه الصلاة والسلام قال ما حق من مسلم يبيت ليلتين الا وصيته عنده شيء يريد ان يوصي به الا وصيته مكتوبة عنده - [00:31:55](#) قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد اخبرنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف البغلاني وبغلان قرية من قرى بلخ وهو ثقة اخرجته اصحاب كتب الستة عن الفضيل عن الفضيل ابن عياض وهو فقه اخرجته اصحاب الكتب الستة - [00:32:22](#) الا اخرجته الترمذي الا ابن ماجة؟ نعم. اخرجته اصحاب الكتب الستة الا مما جاء عن عبيد الله عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عمر عن عبيد الله ابن عمر عن حفص ابن عاصم ابن عمر - [00:32:39](#) وهو المصغر وهو ثقة اخرجته اصحاب الكتب الستة النافع عن نافع مولى بن عمر وهو ثقة اخرجته اصحابه كثير ستة عن ابن عمر عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما الصحابي الجليل - [00:32:58](#) احد العبادلة الاربعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. قال اخبرنا محمد ابن سلمة قال حدثنا ابن القاضي عن مالك عن نافع عن ابن عمر - [00:33:13](#) رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده ثم اورد النسائي حديث ابن عمر من طريق اخرى هو مثل ما تقدم - [00:33:29](#) يعني ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى به يبيت ليلتين الا وصيته مكتوبة عنده وقد جاء في بعض الروايات ثلاث لياالي والمقصود من

ذكر الليلتين والثلاث وانه ما قال ليلة او قال من حين يبادر بدون تأخير ولا ليلة - [00:33:48](#)

لانه يكون حتى يكون عنده مهلة يفكر ويدون يعني القي هذه المهلة التي هي مقدار يعني هذه المدة التي يكون فيها اه كون الانسان يمكن ان يفكر بالشيء الذي يريد ان يصيبه وان يكون عنده - [00:34:11](#)

ولا ما يكون آآ ليس امامه الا ليلة واحدة او كذا بل ليلتين او ثلاث كما جاء في بعض الروايات فهو مثل ما تقدم والاسناد قال اخبرنا محمد بن سلمة. محمد بن سلمة المرادي المصري ووثقة اخرجه حديث مسلم - [00:34:31](#)

وابو داوود والنسائي مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجه نعم الاربعة نعم مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجه عن ابن القاسم عن ابن القاسم عبد الرحمن ابن القاسم صاحب الامام مالك - [00:34:51](#)

ووثقة اخرجه حديثه البخاري وابو داوود في المراسيل والنسائي. عن مالك ابن انس امام دار الهجرة الامام الفقيه المشهور عن نافع عن ابن عمر وقد مر ذكرهما قال اخبرنا محمد ابن حاتم ابن نعيم قال حدثنا حبان قال انبانا عبد الله عن ابن عوف عن نافع -

[00:35:05](#)

ابن عمر رضي الله عنهما قوله ثم اورد النسائي الحديث وهو من قول ابن عمر يعني انه موقوف عليه لانه قال قوله اي من قوله يعني ابن عمر قال ما حق امرئ مسلم يبيت سنتين الا وصيته مكتوبة عنده. يعني جاء عنه موقوفا ومرفوعا - [00:35:25](#)

واسناد الحديث اخبرنا محمد ابن حاتم ابن نعيم المروزي وهو ثقة اخرجه حديث النسائي وحده. عن حبان بن موسى وهو ثقة اخرج له البخاري وابو البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله عن عبد الله ابن المبارك - [00:35:46](#)

فوزي وثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن ابن عوف عن ابن عبد الله ابن عون وهو ثقة اخرج له اصحابه ستة عن نافع لابن عمر النافع عن ابن عمر وقد مر ذكرهما. قال اخبرنا يونس ابن عبدالاعلى قال ان بان ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال

فان سالما اخبرني - [00:36:06](#)

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ما حق امرئ مسلم تمر عليه ثلاث ليال الا وعنده وصيته قال عبد الله ابن عمر ما مرت علي منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ذلك الا وعندي وصيتي - [00:36:26](#)

حديث ابن عمر رضي الله عنه وفيه ذكر الثلاث الليالي وفيه ايضا آآ مبادرة ابن عمر الى الامتثال وهذا يدلنا على ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من اتباع من اتبع ما جاء عن رسوله صلى الله عليه وسلم. والمبادرة الى - [00:36:48](#)

امتثال امره صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. لان ابن عمر رضي الله عنه لما سمع الحديث ولما روى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما مرت علي يعني هذه المدة الا ووصيتي مكتوبة اي تنفيذها لما جاء عن رسول الله - [00:37:11](#)

صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى. يونس ابن عبد الاعلى الصدفي المصري آآ ثقة اخرج له مسلم وابو ترميد والنسائي. مسلم النسائي وابن مسلم والنسائي وابن ماجه عن يوسف بن يزيد الايدي ثم المصري - [00:37:31](#)

ثقة اخرجه اصحابه عن ابن شهاب ان شهاب وهو محمد المسلم من عباد الله من شهاب الدوري ثقة فقيه اخرجه حديث اصحابه عن سالم عن سالم ابن عبد الله ابن عمر وهو ثقة فقيه. احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابع

منهم. وحديث - [00:37:49](#)

واخرجه اصحابه في جدة عن ابن عمر وقد مر ذكره. قال اخبرنا احمد ابن يحيى ابن الوزير ابن سليمان قال سمعت ابن وهب ابن وهب قال يونس وعمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن ثالث ابن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم - [00:38:09](#)

انه قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه فيبیت ثلاث ليال الا ووصيته عنده مكتوبة. كما ورد في حديث ابن عمر من طريق اخرى وهو مثل ما تقدم في الطريق السابقة وفيه ذكر الثلاث الليالي بدل الليلتين - [00:38:29](#)

والاسناد قال اخبرنا احمد ابن يحيى ابن الوزير ابن سليمان اخبرنا احمد ابن يحيى ابن وزير ابن سليمان وهو صدوق؟ لا ثقة ثقة اخرجه حجر النسائي وحده وابو داوود. اخرجه اخرجه حديث ابو داوود والنسائي. عن ابن وهب عن يونس وعمرو بن الحارث. عن

عن ابن وهب عن يونس وقد مر ذكرهما - 00:38:47

وعمر بن الحارث المصري وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة. عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه. عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه
وقد مر ذكرهم. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:39:07